

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٤٦ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛
وعلى قرار محافظ القاهرة رقم ٩٠ لسنة ١٩٨٠ بتخصيص قطعة أرض من أملاك
الدولة الخاصة بمساحة ٥٠٠ م٢ بإسكان الزاوية الحمراء بمحافظة القاهرة، لصالح وزارة
الصحة؛ لإقامة مركز تدريب وخدمات عليها؛

وعلى طلب محافظ القاهرة؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٥٠٠ م٢ الكائنة بإسكان
الزاوية الحمراء بمحافظة القاهرة، بالإيجار الاسمي، لصالح وزارة الصحة والسكان،
وال مقام عليها مستشفى الزاوية العام (جيهان سابقاً)، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة
بالرسم الكروكي المرفق.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ربيع الأول سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١٤ نوفمبر سنة ٢٠١٨ م).

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

